رابط المادة على منصة باحث

التعليق على تفسير الجلالين)مستمر(

التعليق على تفسير الجلالين | سورة المائدة ٥٣-٥٤ | للشيخ أ.د. يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياكم الله في هذا اللقاء المبارك - 00:00:00

وهذا اليوم واليوم السابع من شعر شعبان من عام الف واربع مئة واثنين واربعين واليوم السبت ونجتمع لنتدارس تفسير الجلالين وايضا دفع هام للتراب ونبدأ بتفسير الجلالين وتوقف بنا الكلام - 00:00:17

عند ستة وثلاثين ستة وتلاتين خمسة خمسة وثلاثين خمسة وثلاثين وهي قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون قال المؤلف رحمه الله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله خافوا عقابه - 00:00:46

بان تطيعوه وابتغوا اي اطلبوا اليه الوسيلة ما يقربكم اليه من طاعته وجاهدوا في سبيله لاعلاء دينه لعلكم تفلحون يفوزون اولا يعني نلاحظ ان المؤلف فسر التقوى بالخوف من الله - 00:01:22

وهذا وارد عن السلف فان السلف رحمهم الله من الصحابة والتابعين فسروا التقوى بعدة تفاسير كثيرة ولكن نلاحظ ان اقرب التفاسير الى معنى التقوى هي الخوف من الله لان من خاف الله اتقاه - 00:01:48

وان من خاف الله ابتعد عن معاصيه ومن خاف الله وخاف عقابه لم يقترب من محارمه من خاف الله وعلم ان الله يثيب ويعاقب اقبل على طاعته واعرظ عن المعاصي - 00:02:06

واحجم عن المعاصي. هذا معنى التقوى ولذلك المؤلف كلمة خافوا عقابه عقابه بان تطيعوه والتقوى هي هي الوقاية مأخوذة من التقوى مأخوذة من الفعل يقي تقوى يقين الوقاية والوقاية وان تجعل بينك وبين معصية بينك وبين معصية الله - 00:02:27

وبين عقابه وقاية حاجز مانع من ان تقع في معصيته او تقع في او تتعرض لعقابه ما هو المانع هذا؟ قال هو طاعة الله والخوف منه طاعة الله والخوف منه - 00:03:00

عموما هذا التفسير واضح وايضا هذا التفسير قد يتناسب مع سياق الايات لان الايات التي قبلها في في ايات الحرابة واية الحرابة هم الذين يعتدون على على محارم المحارم ويعتدون على اموال الناس - 00:03:17

وعلى الانفس ويقتلونها ويخيفون الناس وكأن الاية تحذرهم اتقوا الله وخافوه. خافوا عقابه. وهذه عقوبة شديدة من يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم المكان المناسب ان تكون التقوى هنا خوف - 00:03:38

الخوف من عقابه. اذا كان هذا عقاب الله اذا كان هذا عقاب الله في الدنيا فكيف بالعقاب في الاخرة طيب يقول اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وابتغوا اي اطلبوا اليه الوسيلة - 00:04:00

الوسيلة قال ما يقربكم اليه من طاعته الوسيلة هي الحاجة الوسيلة هي الحاجة ولذلك لما جاء نافع بن الازرق وهو من الخوارج جاء لابن عباس وهو وهو تحت الكعبة فقال يا فقال ابن عباس - 00:04:18

ساسألك اسئلة تجيبني بما تعرفه العرب وقال اسأل وسألوا اسئلة كثيرة كان من الاسئلة التي سأله قال ما الوسيلة قال الوسيلة هي الحاجة قالوا هل تعرف العرب ذلك؟ قال نعم - 00:04:42

لم تسمع قول عنترة يقول بابنته ان الرجال عليك وسيلة قال في اقوال فتخض بي البيت ان الرجال لهم عليك وسيلة ان يأخذوك

تكحلي وتخضبي ان الرجال لهم عليك وسيلة يعني حاجة يأخذوك - 00:05:00
آآ ابن عباس مباشرة كلما سأله نافع اجابه واعطاه بيت من ابيات من من ابيات الشعر العربية وهنا الوسيلة هي الحاجة ما تحتاج انت اليه وكل وكل الشرع والدين انت محتاج اليه - 00:05:30
اه ما يقربك الى الله من الطاعة قال وجاهدوا في سبيله لاعلاء دينه يعني تكون يكون يكون الجهاد لاعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى قال لعلكم تفلحون اي تفوزون الفلاح هذا التفسير تفسير تقريبي - 00:05:52
تفسير تقريبي وشيخ الاسلام ابن تيمية تكلم عن هذي مسألة مسألة التفسير التقريبي التفسير بالمعنى القريب عنها في صورة تفسير في مقدمته في اصول التفسير مقدمة شخصين في صورة تفسير هذي من اهم - 00:06:11
الكتب والمتون التي ينبغي لطالب العلم في التفسير يقرأها ويتقنها اتقانا جيدا انها هي تؤسس ومهمة شيخ الاسلام تكلم قال اكثر تفاسير السلف تفاسير تقريبية لعلكم تفلحون ما هو الفلاح - 00:06:31
الفلاح ان تفوز ايه المطلوب وان تنجو من المرهوب العقوبة وتفوز تفوز بما تطلبه انت ترغب فيه وتسلم مما تخافه وتقع فيه وترهب هذا معنى الفلاح هو فسر جزء منه قال تفلحون تفوزون لان الفلاح غالبا يكون في الفوز - 00:06:50
لكنه في معناها الدقيق يعني يعني امرين يعني امرين ولذلك تفاسير السلف اغلبها تفاسير طيب هنا السؤال ما ما مناسبة هذه الاية لما قبلها التي قبلها اية الحرابة لقوله تعالى - 00:07:14
اه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا. ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم اي نعم الى اخر الايات لما كان اهل الحرابة جماعات ما يكون واحد او اثنين. في الغالب يكونون جماعات - 00:07:41
عندهم شوكة وقوة ومعهم سلاح ويسقون على الناس احيانا يسطون عليهم في الطرقات قطاعين طرق ويأخذون اموالهم ويأخذون واحيانا يقتلونهم واحيانا يعتدون على النفس والمال واحيانا يسطون على البيوت ويأخذون الاموال التي فيها - 00:08:00
لما كانت معهم القوة والسلاح وكأن الله سبحانه وتعالى يقول ما دام ان عندكم قوة وسلاح فكان الاولى ان تجعلونا في جهاد لا ان تجعلنا في افساد البلد وافساد وترويع الناس - 00:08:24
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله عقابه عقابه ان ينزل بكم العقوبة وخافوا عقابهم في هذه في جزاء المحاربين ثم قال ابتغوا اليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله اجعل قوتك في الجهاد ذا قوتك في الافساد في الارض - 00:08:41
هذا والله اعلم قال الله بعدها ان الذين كفروا لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب اليم - 00:09:01
المؤلف لم يفسرها عندما قال ان الذين كفروا لو اي ثبت لان لو هنا لو قال اي ثبت ان لهم ما في الارض جميعا لو ثبت ان لهم لو حصل لهم - 00:09:18
لو حصل لهم كل ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذابه يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب اليم. لن يتقبل منهم ابدا ولهم عذاب اليم طيب المؤلف لم يفسرها؟ لماذا - 00:09:37
لان مر مر مثلها قد تكون في في سورة ال عمران وسيأتي مثلها ايضا في سور اخرى مثل الزمر ولذلك لم يتفسرها قال ان الذين كفروا لو ثبت وحصل لهم هذا هذا اولا الاية هذي - 00:09:59
في بيان يعني في بيان عقوبة الكافر يوم القيامة وانه انه يريد الخلاص يوم القيامة من العذاب لا يستطيع وهذا فيه تهديد ووعيد وفيه بيان شدة العذاب يوم القيامة يقول ان الذين كفروا اي كفروا بايات الله وكفروا بالله وبشرعه وبرسوله - 00:10:23
اذا جاء يوم القيامة يتمنون ان يتخلصوا من العذاب من عذاب يوم القيامة يتخلصوا باي طريقة ان يفدوا انفسهم فداء النفس ان يخلص نفسه من العذاب. كما تفدي الاسير يفك الاسير - 00:10:47
يقول ليفتدوا به من عذاب القيامة يوم القيامة يفكوا انفسهم من العذاب لو ان لهم الارض كلها وملئ الارض ذهبا ويريدون ان يخلصوا انفسهم ومثله معه لم يتقبل منه. ايضا في سورة الرعد مثلها. في سورة الرعد - 00:11:05

قال اه ما تقبل منهم ولهم عذاب اليم. لا يمكن ان يقبل والعذاب امامهم العذاب امامه ما يتقبل منهم والعذاب امامهم هذا معنى الاية. معنى هذه الاية هاي عمرة واحد وتسعين - 00:11:26

وما لهم من ناصرين هذي هذي مثل هذي الاية. مرتين هذي هذي التي قبلها. ايه. وبعدها تأتي سورة اه الرعد والزمر والزمر. نعم طيب وفيها فيها اختلافات بسيطة. اختلافات ولهم عذاب اليم - 00:12:08

ثم بين ايضا من شدة العقوبة وكل هذا فيه وعيد شديد وكأن الايات تتحدث يعني مع اقرب ما تتحدث مع اهل الحرابة لانهم لان شرهم مستطير لان فيه ايذاء للامنين - 00:12:31

وكانوا يتعارضون الحجاج يعني يأتي اذا جاءت قوافل الحج يريدون الحشد يتعرض يتعرض لهم هذه هؤلاء مثل هؤلاء المحاربين سراق يسمون سراق الحجاج يخرجون اذا مرت قافلة اخذوا ما فيها - 00:12:52

تركوا الحجاج يسيرون بعضهم يموت في الطرقات يأخذون الرواتب اللي معهم والابل ويأخذون اموالهم وما في معهم ان زاد وما يأخذونه ويتركونه في الصحراء يمشون ويموتون وهم جاؤوا للحج سراق الحجاج - 00:13:11

وعدم الله بهذا الوعيد الشديد قال يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم قال يريدون ان يتمنون يريد الارادة لها عدة معاني منها الارادة القصد اصلها. الارادة الشيء قصده - 00:13:32

لكنه يأتي لعدة معاني يتمنى هنا قال المؤلف يعني المناسب للسياق ان يكون معنا يريدون ان يتمنون او يريدون يعني يطلبون الطلب والقصد والارادة كل هذه معاني متقاربة يريدون ان يخرجوا - 00:13:52

من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم اي دائم. وهذا في بيان شدة العقوبة وانهم لن يخرجوا من النار. كلما ارادوا ان يخرجوا منها يعيد فيها يعيد فيها فلا يستطيعون الخروج وما هو منها بخارجين - 00:14:09

هذا بيان شدة العقوبة وان النار باقية هذا كله جاء في التأكيد والتشديد على على قضية الافساد في الارض وان من قتل نفسا فكأنما قتل الناس جميعا وبيان الافساد في الارض على على وجه المحاربة في اخذ اموال الناس وقتلهم وايذائهم وترويعهم - 00:14:25

ثم انتقلت الايات بعد ذلك الى بيان حد ايضا اخر ان هذا الحد الاول يسمى حد الكرامة. اي نعم. يسمى حد الحرابة والحد الثاني هذا حد السرقة حد السرقة ما هو حد السرقة - 00:14:49

بينه الله سبحانه وتعالى قال الله سبحانه وتعالى هنا والسارق والسارقة واقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله. والله عزيز حكيم اولا نعرف جميعا ان السرقة قطع اليد عقوبة السارق وحد السارق ان تقطع يده - 00:15:08

اقطع من وين تصنع من الكوع اين الكوع المفصل هذا الكوع ليس هذا الكوع هذا المرفق هذا مرفق وهذا كوع السرقة قطع الحد السارق ان تقطع يده من الكوع تقطع يده من الكوع - 00:15:45

هذا حد السائق الحد هذا كان موجودا في الجاهلية قبل الاسلام قبل الاسلام ان من سرق في الجاهلية قطعت يده جاء الاسلام واكد على قطع يد السارق ولكنه وضع له ضوابط - 00:16:09

وضع له ضوابط يعني نصاب السرقة وان تكون من حرز الى اخره من الضوابط التي ذكر التي التي يعني ذكرها اهل العلم قال الله سبحانه وتعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا - 00:16:28

نكالا من الله والله عزيز حكيم. يقول المؤلف والسارق والسارقة قال فيهما موصولة مبتدأ شبه بالشرط دخلت الفاء في خبره وهو فاقطعوا يقول ان السارق والسارقة ان الال هنا ليست الجنس - 00:16:45

ليست يعني لها معاني كثيرة والمراد هنا اسم بمعنى اسم الموصول. يعني السارق اي الذي يسرق معناها السارق الذي يسرق اذا اذا قلت جاء الفائز اي جاء الذي فاز تكون ال هذه - 00:17:13

بمعنى اسم الموصول لان اسم الموصول له معاني منه من هم انه له يعني عدة استعمالات ومن استعمالات اسم المنصور ان يأتي ان يأتي على اه للتعريف للتعريف تأتي هل للتعريف تأتي ويراد بها اسم موصول - 00:17:34

يقول جاء الفائز اي الذي فاز اي نعم والسارق والسارقة اي الذي يسرق والتي تسرق طيب والذي والتي تسأل هل هنا الموصولة مبتلى

مبتدأ الخبر فاقطعوا ايديهما لكني هنا جاءت الفاء - 00:17:54
ما محل الفاء؟ قال الفاء هذي واقعة في جواب الشرط. اين الشرط اين الشرط؟ قال الجملة في في شبه الشرق كأنها شرق يعني من سرق فاقطعوا يده هذا معنى السارق يعني الذي يسرق قال الذي يسرق يعني من يسرق المال او من يسرق - 00:18:18
واقطع يده هذا معناه ذلك فالفاء هنا واقعة في جواب الشرط مثل قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم. يغضوا ليش حذفت النون؟ اصلها يغظون لماذا حذفت النون ما تحذف النون الا - 00:18:40
يعني عامل ما في ما في من عوامل الحذف ما في وقالوا قل للمؤمنين قل للمؤمنين او يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم قل للمؤمنين غضوا يغضوا يغضوا من ابصارهم - 00:19:03
وكذلك هنا نقول الفاء واقعة في جواب الشرط قال فاقطعوا ايديهما قال المؤلف اي يمين كل منهما. اي من من الرجل والمرأة هذي تعود الى السارق والسارقة ذكر او انثى - 00:19:23
طيب هنا ابتدأ الله سبحانه بالرجل قال السارق في الزنا بدأ بالمرأة الزانية والزاني لماذا السرقة غالبا من الرجال السرقة تأتي من الرجال اكثر من المرأة الذي يسرق ويسطو ويتسلق البيوت ويكسر السيارات - 00:19:42
غالبا رجل مرأة ما تفعل لكن بخفية مع تدخل بيت النساء وكذا تأخذ شيء خفيف تصرخ بخفية قد تقع منها السرقة لكن الذي يفعل هذه الاشياء غالبا الرجال لذلك ابتدأ الله به - 00:20:11
لما جاء في جانب الزنا الذي يحرض الرجال على الزنا والذي تسبب في الزنا وغالبا المرأة لو ان المرأة حفظت نفسها وبقيت في بيتها. واذا خرجت خرجت بحشمة وحياء ما وقع الزنا لكن لما تظهر الى الرجال تتسبب هي ولذلك قال قال الزانية - 00:20:30
والزاني وهنا قال السابق طيب قال والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ايديهما قال المؤلف يمين كلهما اليمين القراءة ابن قراءة عبد الله ابن مسعود ورأى ابن عبد الله يخضع ايمانهما واقطعوا ايمانهما فدل على ان القطع لليمين - 00:20:51
هذه قراءة قراءة عبد الله ابن مسعود وايضا يؤيدها السنة ان النبي امر بقطع اليمين وضع اليمين هل قطع النبي صلى الله عليه وسلم فيه او قطع في يده في عصره؟ نقول نعم - 00:21:14
قطع في عصره. قصة المخزومية المرأة هناك مرأة كانت تستعير المتاع تقول اعطني هذا الكتاب ارد لك بعد شهر ثم تأخذه وتأتي للثاني والثالث وتأخذ اعطيني عشرة دراهم بعد شهر اردها لك ثم تاخذ الفلوس ولا ترجع - 00:21:30
لما علم النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يدها همهم امر المخزومية قالوا كيف يعني ستقطع يدها فذهبوا قالوا من من يتوسط لنا يشفع لنا عند رسول الله وقالوا لا يشفع لنا الا اسامة - 00:21:49
انه كان حب حب رسول الله قالوا لاسامة عندك تشفع لنا عند رسول الله عند المقسومية سيقطع ستقطع يدها اه جاء الى النبي صلى فجاء اسامة وقال يا رسول الله انهم قالوا كذا وكذا وكذا - 00:22:10
وطلبوا مني الشفاعة. قال له تشفع في حد من حدود الله لا تشفع في حد من حدود الله لا يجوز اتشفع في حد من حدود الله والله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت - 00:22:26
قطعت يدها ما في هذي ما فيها ما فيها شفاعات. الحدود قامت الحدود ما فيها شفاعات. هم. هذا حق الله فامر بقطع يدها المخزومية وتقطع اليد تقطع من وين؟ قال من الكوع - 00:22:38
وبينت السنة ان الذي يقطع في ربع دينار اي نعم في ربع دينار فصاعدا كان العلماء يشترطون فيه ان تكون من حرز ان تكون من حرز ما لو جئت الى شخص وضع - 00:22:57
وضع متاع في الطريق طريق عند المسجد عند الشارع وراح جيت انت وسرقت ما تقطع ايدك ما تقطع ايده لماذا؟ لانه ليس في حرز. لو وضع على السيارة دراهم فلوس حط وضعها على السيارة على الكبوت - 00:23:18
ثم دخل بيته ياخذ غرض نسيها وهذا حصل كثير انا اعرف قصص واحد وظع اربعين الف في ظرف حطه في جيبه ثم وضعها على ذا الكبوت ينظر في جواله كذا - 00:23:37

اه ما ادري فدخل البيت وتركها هذا الدراهم التي يوضعها على السيارة وذهب هذا ليس في حزب ما تقطعينه بدفعها يسجن يضرب لكن ما تقطع ايده. ما يقام عليه حد - 00:23:49

حد السرقة حد السرقة لابد ان يكون من حرز من حرز. لو ترك السيارة مفتوحة وفيها جوال جاء شخص واخذ الجوال وقبض عليه ما تقطع يده لان السيارة مفتوحة لكن لو كسر السيارة هذا حرز. هم. وهكذا الحرز - 00:24:09

طيب كيف نضبط الحرز؟ الحرز ضابطه العرف والعادة عادات الناس احيانا الدكاكين حرزها ان يوضع عليها قماش هذا حزن لو فتح القماش واخذ تقطع ايده وفي بعض الدكاكين لا تغلق - 00:24:28

وضع كاميرات وتوضع اطفال وهكذا كل شخص وكل حال كل مجتمع له عادته يقول يقطع فيه ربع دينار هذا يسمى اه نصاب السرقة تم يعني مقدار ما تقطع فيه لابد ان يكون يعني ربع دينار فصاعدا. وقيل هو عشرة دراهم - 00:24:47

خلاف بين اهل العلم وبين الفقهاء في حد المقدار ولكن ربع دينار من الذهب او عشرة دراهم من الفضة او نحوه يقدر الان هي تختلف ترتفع وتنزل تقدر الان تقريبا - 00:25:13

يعني بمئة وخمسين ريال تقريبا يعني مئة وخمسين ريال. يعني لو لو سرق شيئا اقل من هذا المبلغ لا تقطعينه خمسين ريال ما تقطعينه لو السرطان مئة ريال ما تقطع ايده لو سلخ - 00:25:30

جهاز قيمته مئة مئة ريال ما تقطع يده على على هذا بناء على هذا ان هذا لا لم يصل مقدار النصاب قال وانه اذا اي نعم هذي مسألة لا بد ان يكون من حرز ولابد ان يكون - 00:25:48

يعني مختار نصاب يعني عدة شروط عدة شروط لابد ان يكون مكلفا لابد ان يكون عدة يعني شروط ذكرها الفقهاء في من تقطع يده من هو من الذي تقطع يده؟ لابد ان يكون له هناك شروط - 00:26:07

هنا وانه اذا عاد قطعت رجله اليسرى المفصل القدم يقول اذا اذا سرق المرة الاولى وقبض عليه ينفذ فيه حد قطع السرقة وتقطع يده اليمنى واذا سرق مرة اخرى بعض الناس مبتلى بالسرقة يسرق - 00:26:23

اذا سلق مرة اخرى قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم ثم اليد اليسرى ثم الرجل اليمنى على خلاف ايضا هل يمكن ان تقطع يعني كل الايدي والارجل ثم يجلس لا يستطيع المشي - 00:26:47

الله اعلم في في كلام لهم قال وبعد ذلك يعذر يعني التعزير اما بالسجن او بالجلد او نحو ذلك يقول هنا يقول هذا مذهب الشافعي ومالك وعند الحنفية ابن قدامة لو عاد في الثالثة والرابعة يعزر ولا تقطع يده اليسرى - 00:27:08

ولا رجله اليمنى وهو الاصح انه ذو قطعت يده كيف يتوضأ كيف يأكل في صعوبة قال لان قطع يده يفوت منفعة الجنس. فلا تبقى له يد يأكل بها ولا يتوضأ - 00:27:34

ولا يستطيب يعني يتطهر ولا يدفع عن نفسه فيصير كالهالك يعني كلام مثل ما ذكرت لكم في خلاف طيب قال بعدها جزاء بما كسب جزاء قال نصب على المصدر اي يجازى جزاء او جزي جزاء - 00:27:51

او نجزيه جزاء منصوب عن مصدر يعني المراد به مفعول مطلق بما كسب اي السارق يعني بسبب انهم هم الذين اعتدوا نكالا اي عقوبة لهما من الله بهما ويعاقب والله عزيز غالب على امره. حكيم في خلقه - 00:28:19

لماذا ختمت بعزيز حكيم هو يعرفها تعرفها لماذا قال عزيز حكيم ايوه ايوة هذا الاصمعي مر اعرابي والاصمعي يقرأ جزاء بما كسب ونكال من الله والله غفور رحيم الاعرابي لا لا يمكن - 00:28:45

يقول الاصمعي فرجعت الى المصحف. فاذا هو عزيز حكيم. فقال الاعرابي فقرأها عند الاعرابي عزيز حكيم. قال نعم الاعرابي عز فحكم فقطع ولو غفر لما قطع كان الاصمعي من رموز اللغة ايضا - 00:29:33

ايوة برواة العربية ايه ومع ذلك فاته هذا الشيء طيب قال الله سبحانه وتعالى بعد ذلك ومن تاب من بعد من بعد ظلمه هذا فيه فتح باب التوبة للسارق كما فتح الله باب التوبة للمحارب - 00:29:52

محاربين فتح الله لهم قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى ان قال فمن تاب من بعد ظلمه لا قال سبحانه وتعالى هناك قال

الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم - 00:30:11
وهنا فتح باب التوبة لهم قال فمن تاب من بعد ظلمه رجع عن سرقة وتاب واقنع عن السرقة واصلح عمله لابد من اصلاح العمل وليس فقط التوبة ان يتوب ان يقلع ويكف نفسه عن السرقة لا بد ان ان يصلح عمله مع ربه - 00:30:28
لابد ان يحافظ على شرائع الله واصلح عمله فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم التعبير فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم وفي التعبير بهذا ما تقدم - 00:30:48
التعبير بهذا ما تقدم يعني يقصد ان آآ التعبير بهذه الاية فان الله يتوب عليه يعني اذا تاب تاب الله عليه الله عليه ان الله غفور رحيم هذي تسمى توشيحية - 00:31:07
توشيحية ليش؟ لانها تتكلم عن المغفرة والتوبة. قال فمن تاب من بعد ظلمه فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم وشح هذا الشي يحيط به يعني تحيط به قال فان قال بهذا في التعبير بهذا ما تقدم يعني الناس ما تقدم مثل هذا قال فلا يسقط بتوبته حق الان - 00:31:25
يقول هذا شيء بينه وبين ربه فان الله يتوب عليه عن حكم السرقة وعقوبة السارق اما حقوق الادميين فيبقى. قال فلا يسقط بتوبته حق الادمي من القطع ورد المال اذا اذا قبض عليه اما اذا كان فلا يقطع القطع بينه وبين الله - 00:31:51
اما حق المال المال حق ادمي فاذا سرق جوالا مثلا جهاز جوال يلزمه يلزمه ان ان يلزمه ان ان يرد ان يلزمه ان يرد الجوال لصاحبه اذا سرق مالا يلزمه ان يعيد المال لصاحب المال - 00:32:11
اما قطع اليد هذا لله سبحانه وتعالى لله قال قال من رد المال قال نعم بينت السنة انه ان عفا عنه قبل الرفع الى الامام سقط القطع. وعليه الشافعي هذا الصحيح - 00:32:33
اذا اذا اذا قبض رفع اذا رفع هذا خلاص يقيم عليه الحد اذا تابوا قبل الرفع قبل القبض عليه هذا يسقط يسقط حد القطع ويبقى حق الادمي فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم. قال الم تعلم - 00:32:51
الم تعلم قال الاستفهام فيه التقرير التقرير اي اعلم او قد تقرر العلم بهذا الشيء. الم تعلم ان الله له ملك السماوات والارض يعني قد علمت يا محمد صلى الله عليه وسلم او يا ايها المخاطب او يا ايها المستمع قد علمت ان الله له ملك السماوات والارض - 00:33:17
يعني السماوات والارض وما فيهن لله سبحانه وتعالى. ولذلك قال بعدها يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء. يعذب من يشاء تعذيبه ويغفر لمن يشاء المغفرة له والله على كل شيء - 00:33:40
ومنه التعذيب والمغفرة طيب لماذا بدأ بالعذاب قبل المغفرة ايش قال يعذب ثم قال يغفر مع ان السياق كله في المغفرة ومن تاب من بعد ظلمه واصلح معنا يا سليم - 00:33:56
اي نعم لماذا قال بدأ بالعذاب؟ قال يعذب من يشاء ويغفر. مع ان السياق كله في المغفرة توبة نقول هذا فيه تخويف وردع للمعتدين في السرقة والحرامة لان لان الايات كلها في الردع. فلما كانت في الردع والتخويف واقامة الحدود - 00:34:13
قدم العذاب قدم العذاب قال يعذب من يشاء تعذيبا ويغفر لمن يشاء المغفرة له طيب قال بعدها هذي يعني الحديث عن عن حدين من الحدود وهو حد الحرابة وحد السرقة تأتي بعض بقية الحدود كحد القصاص مر معنا - 00:34:40
حد ايضا الزنا يأتي قال هنا بعدها يا ايها الرسول لا يحزنك لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر. عادت الايات في بيان مواقف اليهود والنصارى اهل الكتاب وايضا المنافقين والسورة - 00:35:02
يعني ستستمر في مناقشة هؤلاء وبيان احوال اليهود واحوال النصارى ومواقفهم من دعوة النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الرسول نلاحظ ان النداء صفة الرسول لم يرد في القرآن كله الا في هذه السورة في موضعين. فقط - 00:35:24
يا ايها الرسول في موضعه لا يحزنك ويا ايها الرسول بلغ اما يا ايها النبي وقد ورد في مواضع كثيرة منها في سورة الاحزاب الحزام خمس مرات يا ايها النبي خمس مرات في سورة العزاب - 00:35:46
وفي ايضا غيرها يا اي النوي لما تحرم اي نعم وغيرهم. طيب واذا جاء لماذا مرة يقول يا ايها الرسول مرة يا ايها النبي؟ مع ان النبي

صلى الله عليه وسلم ما نودي باسمه ابدا - 00:36:03
ما نودي باسمه انما نودي بصفته بخلاف الانبياء خلاف الانبياء يا عيسى اني اني متوفيك يا وهكذا يا نوح وكل النداءات يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا كل نداءات تأتي باسمائهم ولا يقال يا نبي - 00:36:19
ولا يقال يا رسول للانبياء السابقين وانما تأتي يأتي النداء باسمائه ولكن الرسول لم ينادى باسمي ابدا الرسول لم يرد اسمه في القرآن الا اربع مرات اربع مرات فقط في ال عمران مرتين - 00:36:40
وفي الفتح هو في سورة محمد فقط اربع مرات ولم يأتي على سبيل النداء. وانما على سبيل الخبر وما محمد وهكذا لكن هنا جاء لاحظ انه اذا جاءت صفة النداء بصفة الرسالة يا ايها الرسول - 00:36:57
هذا في سياق اثبات رسالته ودعوته واذا جاء بصفة النبي يا ايها النبي فان ظالم في احواله في احوال النبي صلى الله عليه وسلم في احوالي وفي عباداتهم اخواني مع زوجاتي يا ايها النبي قل لي - 00:37:19
ازواجك وهكذا يا ايها الرسول لا يحزنك يعني كأن الاشارة تفيد انه انت رسول ينبغي ان ان ان يعني ان تبلغ هذه الرسالة ان تدعوا الى الله. ولا يحزنك هؤلاء - 00:37:37
لا يحزنك هؤلاء اي لا تحزن عليهم لا يصيبك الغم والحزن على ما يفعل هؤلاء صنع هؤلاء من هم؟ قال الذين شارعون في الكفر يقعون فيه بسرعة يسارعون في الكفر يعني يعني يبادرون الى الوقوع في الكفر باي على اي وجه يقعون فيه - 00:37:55
اي يظهرونه اذا وجدوا فرصة قال من الذين امنوا من الذين قالوا امنا بافواههم. من بيانية قال للبيان من هم الذين يسارعون بينهم لك قال الذين قالوا امنا بافواههم من هم طيب - 00:38:16
قال هؤلاء المنافقون هؤلاء المنافقون قال المنافقون قال امنا بافواههم اي بالسنتهم قال متعلق بقالوب الذين قالوا امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم. شف لاحظ ما منا بافوام لان الكلام هذا لم يصدر من قلب - 00:38:35
المنافق لا يقول امنا من قلبه لان ما قلبه ما في ايمان ذلك ما يقول ولذلك قال الله سبحانه قالوا امنا بافواههم اي بالسنتهم قالوا نعم ولم تؤمن قلوبهم. القلوب - 00:38:59
لم تؤمن يعني ظاهره غير الداخل والمنافق هو ما يظهر الايمان على لسانه ويبطل الكفر في قلبه بين الله هذي حاله قالوا وهم هم قالوا وهم المنافقون ومن الذين هادوا - 00:39:17
اي اليهود قوم ولم يحكم على اليهود كلهم المنافقون حكم عليهم كلهم لان النفاق واحد اليهود لا فيهم من هو مسلم او يدخل في الاسلام او دخل في الاسلام قال ومن الذين هادوا - 00:39:33
قوم سماعون للكذب اي الذي الذي ترته احبارهم سماع سماع قبول يقول سماعون صيغة مبالغة. يقال لرجل هذا السماع من يسمع كثير السمع كثير السمع هؤلاء اليهود يسمعون من من - 00:39:49
يسمعون من علماء من علمائهم واحبارهم سماعون للكذب قال يسمعون سماع قبول وليس سماع فقط انما يستمعون لما تفتريه احبارهم وعلمائهم جماعة قبول قال ايضا سماعون منك لقوم اي لاجل قوم اخرين. يقول سماعون منك حتى يسمعون منك يا محمد - 00:40:10
لان لان بحيث انهم ينقلون هذا الكلام قال لقوم اخرين اي لاجل قوم اخرين من اليهود لم يأتوك يقول يقول ينقلون ينقلون هذا الكلام ينقلون هذا الكلام لقوم اخرين وهم قال - 00:40:39
هم اهل خيبر من اليهود لم يأتوك وهم اهل خيبر يعني هذي فيها قصة سبب نزول قال هنا قال زنا فيهم محصنان فكرهوا رجمهما وكرهوا رجمهما فبعثوا يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن حكمهما - 00:41:00
وقع رجل وامرأة الزنا في في يهود خيبر هم عندهم هم في التوراة التوراة عندهم اللي في حكم الله ان منزلة وهو محصن امرأة رجل او امرأة انه يرجم حتى الموت - 00:41:27
يرجم حتى الموت هم غيروا حكم الله الكلمة عن مواضع وقالوا اذا اذا زنا كانت الاحبار عندهم والعلماء يحكمون عليهم ان الزاني

رجل كان او امرأة انه يحمم يجلد ويوضع على - 00:41:46
يرفع يعني سود وجهه ويوضع على حمار كل واحد على ظهر الثاني ويطاح بهم في الاسواق. ويقال هؤلاء الذين وقعوا في الزنا فيشهر بهم كانوا يعملون هذا العمل وهذا خلاف خلاف حكم الله سبحانه وتعالى - 00:42:11
جاءوا يتحاكمون للنبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم حتى ننظر في ماذا يحكم وترافع النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ائتوني بالتوراة النبي صلى الله عليه وسلم لا يقرأ - 00:42:32
قال ائتوني بالتوراة فلما جيء بها قال اقرأوا وكان احدهم يعرف انه موجود الحكم ابو عبد الله بن سلام وكان عبد الله بن سوريا ايضا من احبار اليهود كان يضع اصبعه - 00:42:58
على حكم التوراة وهو الرجل ويقرأ ما قبله وما بعده وقال عبد الله بن سلام ارفع ايدك حتى نعرف امتنع فرفع يده فعرف وقال اذا حكم الله انهم يرجمون حتى الموت - 00:43:15
ورجموا ورجموا في المدينة يقول عبد الله بن عمر فرأيته يرجمون وكان الرجل يعني يحاول انه يضع نفسه يقي المرأة من الحجارة المرأة التي بني بها هذه القصة معروفة في هذه الاية قال - 00:43:32
من لم يأتوك وهم اهل خير زنا فيهم محصنان فكرهوا راجمهما قريظة يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن حكمهما يحرفون الكلم. يقول سمى لم يأتوك يحرفون الكلمة من بعد مواضعه - 00:43:56
الذي في التوراة كاية الرجم من بعد مواضعه التي وضعه الله عليها اي يبدلونه يعني من بعد ما عرف الحكم عندهم. شف من بعد مواضعه من بعد ما علم الحكم عندهم غيروه - 00:44:11
لما استقر الحكم عند اليهود وعند احبارهم ان الحكم هو الرجم للزاني المحصن قال غيروا من بعد مواضعه التي وضع الله عليها يبدلونه يقولون لمن ارسلوهم بعثوهم الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:30
ان اوتيتم هذا الحكم المحرف هاي الجلد الذي افتاكم به محمد. يعني يجلدونه ويحممون على طريقتهم ان اوتيتم هذا فخذوه فاقبلوه وان لم تؤتوا بل افتاكم بخلافه وهو الرجم فاحذروا ان تقبلوا - 00:44:47
قال الله عز وجل ردا عليهم ومن يرد الله فتنته اي اظلاله فلن تملك له من الله شيئا في دفعها يعني هذا انهم يريدون الظلال ولا يريدون الحق كيف تقولون ان جاءكم هذا الحكم فخذوه - 00:45:11
وان لم يأتوكم احذروا هذا هذا بحث عن الضلال ولذلك قال هذه فتنة فتنة ومن يرد الله فتنته بسبب بسبب اظلاله ولن تملك له من الله شيئا في دفع اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم - 00:45:26
من الكفر ولو اراده لكان لهم في الدنيا خزي يقول ولو اراد لكان يقول ان لم يرد الله ان يطهر قلوبهم من الكفر ولو اراده لكان. لكن الله لم يرد ان يطهر قلوبهم. لماذا؟ لانهم لم يقبلوا على الله - 00:45:47
وان لهم في الدنيا خزي اي فضيحة بالفضيحة والجزية ولهم في الاخرة عذاب عظيم اذا اذا بقوا على ما هم عليه ولم يتوبوا اولا في الاخرة عذاب عظيم. قال الله سبحانه بعد ذلك سماعون للكذب اكالون للسحت - 00:46:04
يهود لاحظ سماعون اي كثيرو السماع للكذب لا يسمعون الا الكذب. هذي هذي صفات اليهود او من صفات اليهود قال سماعون الكذب كثيرو الاكل للسحت قال السحت بضم الحاء وسكونها - 00:46:24
السحوت والسحت. انضميت الحاء قلت السحت وان سكنت قلت السحت يقول هنا بالظم قراءة الكسائي. وابن كثير وابي عمر السحت والباق والباقون يقرأون بالسكون بالسحت قال الحرام سماعون للكذب اكلونا للسحت اي اكالون للحرام على اي وجه كان كالرشوة - 00:46:46
ونحوها قال فان جاؤوك يا محمد لانهم جاؤوا هم جاءوا من من خيبر فان جاءوك لتحكم بينهم فاحكم بينهم او اعرض عنهم يعني الحكم ان اردت ان تحكم احكم. وان اردت ان تعرض عنهم لان عندهم التوراة. عندهم حكم الله - 00:47:26
شوف قال او قال فاحكم بينهم او اعرض عنهم قال قال المؤلف هذا التخيير منسوخ بقوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله الاية.

قال فيجب الحكم بينهم اذا ترافعوا علينا وهو اصح قولي الشافعي - 00:47:46
ولو ترافعوا الينا مع مسلم وجب اجماعا اه الصحيح انه ليس بين ليس بين هذه الاية والاية الاخرى نسخ وان جاؤوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم ليست منسوخة المؤلف ذهاب الى انها منسوخة - 00:48:06
هذا من هو هذا السيوطي حتى في الاتقان ذكر هذه انها منسوخة وانتم تعرفون الكتاب الايات المنسوخة عند السيوط في الاتقان الذي يعني قمت بتحرير مسائله هذي مسألة الصحيح انها ليست منسوخة - 00:48:25
لماذا ليس بينهما تعارض يعني ممكن نجيب نقول نقول له نقول في في الجمع بين الايتين نقول فان جاؤوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم وان حكمت بينهم فاحكم بينهم بما انزل الله - 00:48:44
انت اذا اردت ان تحكم فخذ بالاية الثانية. نعم. واحكم بينهما. فالاية الثانية تبين الاية الحكم وهي تجمع بين الامرين ليس بينهما تناقض حتى نقول بالنسخ الصحيح انه ليس هناك نسخ - 00:49:01
ليس هناك نص اما هذا بيان او تخصيص قال وان احكم بينهم بما انزل الله. طيب قال فيجب الحكم بينهم اذا تركوه. هذي مسألة اذا ترافعوا اليك وطلبوا منك الحكم احكم بينهم - 00:49:15
اذا كان بين بينهم واحدهم ومسلم والاخر كافر او يهودي ايضا لابد ان نحكم للمسلم لابد ان نحكم للمسلم بما انزل الله. قال وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا. يقول فاحكم بينهم او اعرض عنهم - 00:49:30
لكن لو اعرضت عنهم لن يضروك لان الله حافظك سبحانه ولن يضروك شيئا وان حكمت بينهم فاحكم بينهم بالقسط هذا هو هذا الحكم يعني واضح الايات احكم بينهم بالقسط اي بالعدل ان الله يحب المقصدين اي العادلين في الحكم - 00:49:47
ان يثيبهم طيب قال طيب ما الفرق بين المقسط والقاصد القاسط والمقسط في فرق ولا سوا المقسط العادل والقاصد الجائر الجاحد يعني القاصد هو الجاحد الجائر في الحكم الظالم واما القاسطون فكانوا لجهنم خطوا. قاصد غير مقسط. ان الله يحب المقصد - 00:50:07
الله يحب المقسطين ولا يحب القاسطين القاصد هو الظالم طيب قال ان الله يحب المقسطين. وكيف يحكمونك وعندهم التوراة؟ فيها حكم الله. شايف كيف يترافعون اليك وعندهم حكم عندهم قال وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله؟ هذا يعني وكيف يحكمونك - 00:50:44
وهذا على وجهه استفهام هذا على وجه الانكار على وجه الانكار يعني ينكر عليهم كيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله بالرجم. لماذا يأتون اليك من خيبر التوراة بين ايديهم - 00:51:15
حكم الرجم استفهام تعجيب وانكار اي لم يقصد بذلك معرفة الحق بل هو بل ما هو اهون عنهم. يبحثون عن ما هو اهون عليهم هنا في مسألة مرت معنا وانتم لم تنتبهوا اليها - 00:51:31
واضح لا في كلام المؤلف معنا سليم معاك الكتاب صح ايه في مسألة فاتت علينا ولم ولم احد ينتبه لها. نقرأها مرة ثانية. يقول ان الله يحب المقسطين. قال العادلين في الحكم اي - 00:51:55
يثيبهم هذا تأويل هذا تأويل على مذهب الاشاعرة. وهذا خطأ ليس المحبة الثواب من اثر المحبة الثواب المحبة صفة لله لائقة به. صفة حقيقية لله تليق بالله سبحانه وتعالى. يثبتها كما اثبتها الله واثبتها رسوله. دون تحريف ولا تأويل ولا شيء - 00:52:18
لكن من اثار المحبة ان من احبه اثابه اما ان نقول المحبة الاثامة هذا خطأ لذلك هنا عندك تعليق؟ قال كذلك تفسير الحب الحب باللازم وهو غير صحيح. اي نعم - 00:52:44
اي نعم هذا واضح طيب ولذلك هذه من فائدة القراءة من كتب هذي فائدة طيب قالوا كيف يحكمونك في طيب قال ثم يتولون ثم يتولون يعرضون عن حكمك بالرجم الموافق للكتابي من بعد ذلك من بعد التحكيم وما اولئك بالمؤمنين - 00:53:03
وما اولئك من المؤمنين. لماذا؟ حكموا عليهم بانه غير مؤمنين لانهم لم يأخذوا حكم الله ولم ولم يعني والحكم موجود عندهم في كتابهم وقد تولوا واعرضوا عنه لو كان عندهم ايمان لاقبلوا عليه ولم يعرضوا عنه ولم يتولوا - 00:53:24

قال سبحانه وتعالى في بيان التوراة وان التوراة هي كلام الله وان تورته كتاب الله الذي انزل على موسى عليه السلام وفيه من الصفات الطيبة وذلك اثنى الله عليه قال انا انزلنا التوراة الذي انزلناها الذي انزله الله - 00:53:42
انا انزلنا التوراة كما انزل القرآن انزل التوراة فيها هدى مشتملة على الهدى يهتدي الهدى من الضالة هدى ونور والتنكير هنا للتعظيم النكرة هنا للتعظيم قال فيها هدى ما هو الهدى؟ قال هدى عظيم - 00:53:59
ونور عظيم. قال بيان للاحكام يحكمها النبيون. يقول كيف يأتونك ويتحاكمون اليك وعندهم التوراة. والتوراة كلها هدى ونور. والانبياء قبلهم كانوا يتحاكمون الى التوراة. ولماذا هؤلاء يأتون اليك يحكمها النبيون من بني اسرائيل الذين اسلموا اي انقادوا فكأنها - 00:54:18
يعني تنبيه لهم انكم لم تسلموا ولم تنقالوا الذين اسلموا انقادوا لله للذين هادوا اي نعم يقول يحكم بها النبيون الذين اسلموا الذين هادوا يحكمون للذين هادوا والربانيون العلماء منهم - 00:54:42
والاحبار يحكمون ايضا الفقهاء بما اي بسبب الذي استحفظوا استودعوه اي استحفظهم الله اياه. الله استحفظهم التوراة جعلهم يحفظون التوراة في صدورهم ولذلك تلاحظ ان القرآن الكريم تميز عن التوراة - 00:55:00
لان الذي حفظ القرآن من هو من الذي حفظ القرآن الله انا انا نحن نزلنا الذكر اي نعم الذي حفظ القرآن من الزيادة والنقصان والتغيير والتبديل هو الله القرآن محفوظ - 00:55:21
من هذا كله اما التوراة التوراة لم يأتي فيها حفظ من الله وانما الحفظ من علمائهم قال بما استحفظوا منه الذين يحفظون ويعتنون بهم وكل اوكل الحفظ اليه ولذلك طرأ عليه التغيير والتحريف - 00:55:37
الحفظ كان من قبلهم. ما استحفظوا استودعوه استحفظهم الله اياه. من كتاب الله قال اي يبدلوه يحفظونه من التبديل. قال وكانوا عليه شهداء. اي وكانوا على عليه الشهداء انه حق اي على هذا الحكم وهذه التوراة وما فيها وهذا الكتاب كانوا عليه شهداء انه حق من عند الله - 00:55:56
فلا تخشوا الناس ايها اليهود لا تخشوا الناس في اظهار ما عندكم من نعت محمد والرجم وغيرها واخشوني في كتمانه قل لا لا تخافوا الناس ان تكتموه. واذا اردتم ان تكتموه اخشوا الله ان تكتموه - 00:56:21
ولا تشتروا تستبدلوا بايات ثمنا قليلا من الدنيا تأخذونه عرضا قليلا على كتمانها يقول لا لا تغيروا احكام الله لاجل ان تأخذوا عرظ الدنيا من الناس قال ومن لم يحكم ما انزل الله - 00:56:37
واولئك هم الكافرون اي الذين يكفرون بالله اي لم اذا لم تحكم بحكم الله سبحانه وتعالى وتأتي باحكام وضعية وتخالف شرع الله فعلت اليهود غيروا حكم الحد حد الزنا فهذا هو الكفر. كفر بالله - 00:56:56
قال وكتبنا بين ما في التوراة. قال كتبنا اي كتب فرض واجب كتبنا فرضنا عليهم فيها اي في التوراة ان النفس بالنفس ساق الله لنا مجموعة من احكام الله وشرعه في شرعه - 00:57:14
في شرعه في التوراة قال ان النفس بالنفس اي النفس اذا قتلت قتلت تقتل اذا قتلت تقتل اذا قتلت تقتل ان النفس بالنفس تقتل النفس اذا قتلتها نفسا اخرى والعين تفقى - 00:57:31
بالعين اذا فقأت عين اذا فقأ الانسان عين اخر تفقع عينه هذا حكم الله. والاذن تجدع الاذن او يجدع بالاذن يجدع صاحبها ان يقطع الاذن قال تقطع الاذن والانف الانف يجدع والاذن تقطع - 00:57:51
يعني الانف قال يجدع الانف والاذن قال تقطع الاذن كل وحدة لها تعبير اي نعم والنفس تقتل يقتل صاحبها اي نعم. والبطن يبقر بقر بطنه وهكذا كلها لها والرأس يشج - 00:58:13
يعني كلها لها عبارات والعين تفقع وقعت عينه قال والجروح امتصاص قال هنا قال والسن بالسن قال وفي قراءة من رفع في الاربعة. ما هي الاربعة؟ العين والانف والاذن والسن هذه الاربعة تقرأ بالرفع لانها استئنافية. النصب للاول فقط ان النفس - 00:58:36
بالنفس انتهى النصف والعين بالعين والاذن بالاذن والسن بالسن. هذه قراءة قراءة هذه قراءة الكسائية على الاستئناف. اما الجمهور

فانهم يعطفونها على على العطف تأخذ حكم النفس طيب منصوبة والجروح. قال الجروح ايضا التي فيها وجهين - 00:59:02
والجروح او تقول والجروح كلها قصاص ان يقتص فيها اذا امكن كيف الجروح يعني اذا جرحك تجرحه يقام عليه فيجرح وهكذا على قدر على قدر الجرح الجرح له له تقديرات عند - 00:59:28
تقديرات كم كم وصل جرح؟ كم سانتي اي نعم فيؤخذ جرح بالجرح قال يقتص فيها اذا امكن. كيف اذا امكن اذا اذا كان الجرح هذا لا يؤدي الى الموت لو جرحت مثلا - 00:59:48
في مقتل كالصدر قلب او البطن ما تروح تجرحه ثم يموت كان يؤدي للموت ما يجرح جرح في في في البطن مثلا وامكنت العلاج وتروح تقول انا اروح اجيب سكين واجرحه مع بطنه يموت - 01:00:05
واذا كان هذا الجرح يؤدي يسري الى الموت فانه لا قال لا يمكن قال اي يقتص فيه اذا امكن جرحكم في يدك او في رجلك ونحو ذلك وما لا يمكن فيه الحكومة - 01:00:23
ما معنى الحكومة؟ اي التقدير فيه تقدير ما لا يمكن فيه الحكومة اي يقدر ويؤخذ تؤخذ منه الدية اذا جرحك في موضع قتل وسلمت انت لا تروحوا تجرحوا في موضع قتل نقول لا هذا يقدر. كم مقدار الدية فيه؟ تقدر الحكومة فيه - 01:00:41
وهذا الحكم وان كتب عليهم فهو مقرر في شرعنا يقول مثل ما انه مكتوب عندهم وقد تقرر ايضا في في شريعتنا قال فمن تصدق به اي بالقصاص بان مكن من نفسه - 01:01:07
من تصدق به بان مكن نفسه يعني اتى اليهم ومكن نفسهم بان يؤخذ منهم القصاص كمن كمن فقأ عين شخص اخر وجاءه بنفسه وقدم عينه لتفقه تصدق به فهو كفارة له - 01:01:21
لما اتاه وكذلك حتى النفس لو سلم نفسه للقتل يعتبر كفارة له. لان حدود كفارات الحدود على الصحيح انها كفارات كفارة لما اتى. طيب ولما اتى. ومن لم ومن لم - 01:01:39
نعم ومن لم يحكم ما انزل الله في القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون واولئك هم الظالمون طيب بعدها تنتقل الايات الى الحديث عن الانجيل عن الانجيل وعن عيسى طيب لعلنا نقف عند هذا - 01:01:58
الامم المتحدة نعم. قافية مختلفة نعم احسنت اي نعم طيب عندنا يعني اخذنا من اية خمسة وثلاثين الى تقريبا نهاية خمسة واربعين. الى ستة واربعين. طيب نقف عند الاية ستة واربعين - 01:02:20
وهي قوله تعالى وقصينا على اثارهم بعيسى ابن مريم حديث عن عيسى يأتي ان شاء الله باذن الله. يعني الحمد لله مشينا في سورة المائدة. الحمد لله نعمة. يعني تقريبا نصف السورة الان ستة واربعين - 01:02:51
طيب. نعم يعني سؤالي لو سمحت. تفضل. اه رأينا في في حد السائق اه انه ان القطع من حق ثم يقول رحمه الله فلا يسقط عنه بتوبة حق الادمي من القطع. يعني ان القطع من حق الآدمي. ثم قال آآ بينت السنة انه ان عفا عنه قبل - 01:03:06
القصف هل هو يعني الحدود بصفة عامة قطع اليد في السرقة او قتل النفس في القصاص اذا قتل نفسا هذا من حق الادمي آآ المظلوم ان يعفو عن ذلك او انه لابد ان يرفع يده من حق الله - 01:03:41
لا هو قبل الرفع قبل الرفع هو يعتبر للآدمي آآ يعني ان ان يسقطه يعني مثلا لو لو ان لو ان شخصا سرق مالا ثم انتبه صاحب المال في محل مثلا تجاري دخل هذا الشخص فاخذ وجد هذا الرجل مشغول ففتح الدرج واخذ المال - 01:04:01
ثم بعد ذلك علم صاحب المتجر انه قد سلق فقبضه مسكه واخذ المال منه وقال الان ارفع ارفعك الى الى القضاء الى الشرع تقطع يدك يعني انا حصل مني كذا وكذا وانا يعني ندمت فاتركني - 01:04:26
له ان يتركه هذا معنى انه يسقط السرقة عنه حد السرقة. فان عفا عنه واخذ ماله وقال خلاص لا تعود الى مثل هذا لعل الله ان شاء الله يتوب عليك وان يكون فاتح التوبة لك اذهب - 01:04:46
فاسقط حق السرقة لكن لو قال لا وامر بالقبض عليه واغلق الباب عليه ورفع القضية الى القضاء لقطعت يده واضح هذا لعل المراد المقصود المؤلف هنا انه قبل قبل الرفع - 01:05:00

اذا كان قبل الرفع فله ان يسقط السرقة حد السرقة ويسقط السرقة ايضا. لو قال خذ المال واذهب له ذلك هو حر حتى في حتى في القصاص حتى في النفس - 01:05:20

لو قتل قتل نفسا وقال صاحب الورثة قالوا خلاص حنا سامحناك لكن القصاص القصاص جاء فيه دليل صريح ومن عفي له عنه ومن له من اخيه هذا جاء التصريح فيه - 01:05:35

انه للورثة ان يسقطوه ولو ترافعوا الى القضاء لكن السرقة اذا رفعت لا يسقط حد حد السرقة اذا رفعت وكذا المحارب اذا قبض عليه ورفعت قضية الحرابة والسرقة لا تسقط - 01:05:53

ابدا لا يسقط لا تسقط ابدا لابد من اقامة الحد ليس لاحد ان يسقطها لا لا قاضي ولا اي شخص لابد ان يقام. اما اذا قبل الرفع صاحب للمسروق ان يتجاوز - 01:06:09

هذا هذا المقصود المؤلف واضح عندك اي نعم يعني الاصل انه اذا اذا رفع اه اذا رفعت العقوبة انها لا ترفع الا في القصاص الا في القتل بدليل يعني اي نعم الدليل السدني لان لهم ان ان يأخذوا الدية ولهم ان يعفو عفوا تاما - 01:06:25

ولهم ان يطلبوا القصاص مخيرين اما السرقة والحرابة والقذف ونحو بقية الحدود هذي اذا رفعت الى القضاء ليس لاحد ان يسقطها القاضي يسقطها. لا بد ان يقام الحد قبل الرفع - 01:06:49

لو ان انسانا تعرض لقذف شخص مسلم او تكلم عليه قال انت زاني وقام بشهود عليه. ثم جاء الشخص وندم وقال خلاص انا تبت وكذا. له ان يسقط حد حده. لكن اذا رفع الى القضاء - 01:07:08

لا بد من اقامة حد القذف. كلها كذا واضح؟ ايه واضح. اي نعم جزاك الله خيرا. طيب في قول الله عز وجل فمن تصدق به فهو كفارة له قال اي بالقصاص بان مكن من نفسه - 01:07:26

هل هذا شرط يعني في كوني في كون الحد يكون كفارة؟ يعني اذا كان انسان ما سلم نفسه وقبض عليه عقب الرجل مثلا ان يقال بأن الرجل ليس له ليس كفارة له - 01:07:47

لا هي الحدود هي الحدود كفارات عموما الحدود كفارات ما يعني الله سبحانه شرع هذه الحدود لتكون كفارة لهم لمن قام منها لمن اه يعني جاء تصريح الايات كفارة ذلك كفارة له - 01:08:03

كفرات الحدود كفارات. هذا معروف فاذا قدم نفسه للحج لا نقول انه يقدم نفسه انه يذهب الى القضاء ويقول انا زنيت او انا سرقت لا لكن اذا قبض عليه واعترف عند القضاء بانه فعل كذا وكذا - 01:08:21

واقيم عليه حد اقيم عليه حد السرقة او اقيم عليه حد هذا الحكم فإن هذا الحج يعتبر كفارة له هذا الذي يظهر من تصدق هذا هذا يعني الاية ترى فيها فيها تفسير اخر - 01:08:37

الاية فيها تفسير اخر المؤلف اخذ وجه من اوجه التفسير ويقال ان الكفارة تعود الى تعود الى الجاني الجاني اذا اذا سلم نفسه واعترف فان هذا الحكم يعتبر كفارة له - 01:08:56

عرفت؟ هذا وجه وفي وجه اخر ان الكفارة ان ان فمن تصدق به فهو كفارة له يعني من من من يعني من اسقط من يعني من من اسقطه وعفا عن الجاني - 01:09:09

يعني ان يعني انت الان اذا جاء شخص وسرق منك زين واسقطت الحكم عنه وقلت له خلاص انا عفوت عنك ولن ارفع قضيتك الى القضاء يعني يعني لعل تكون توبة لك - 01:09:27

هذا يكون كفارة لك انت ايضا يعني هذا وجه من ان الصدقة تعود الى الجاني او تعود الى المجني عليه هذا وجه وهذا وجه يحتمل هذا ويحتمل هذا. المؤلف اخذ بالرأي - 01:09:43

الثاني الذي هو يعود الى الجاني الجاني وبعضهم يقول لا الى المجني عليه المعتدى عليه والاية تحتمل هذا وهذا والله اعلم جزاك الله خيرا شيخنا واضح. امين. طيب ننتقل لكتاف دفع هام الاضطراب - 01:09:59

- 01:10:20